

Distr.: Limited
1 December 2004
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة التاسعة والخمسون

اللجنة الثانية

البند ٨٥ (أ) من جدول الأعمال

التنمية المستدامة: تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١

وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١

ونتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة

مشروع قرار مقدم من نائبة رئيس اللجنة، السيدة إيفا أنزورغه (بولندا)، بناء على

مشاورات غير رسمية أجريت بشأن مشروع القرار A/C.2/59/L.6

تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال

القرن ٢١ ونتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ١٩٩/٥٥، المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠،

و ٢٢٦/٥٦، المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، و ٢٥٣/٥٧، المؤرخ ٢٠ كانون

الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، و ٢٧٠/٥٧ ألف وباء المؤرخين ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢

و ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٣ على التوالي، فضلا عن قرارها ٢١٨/٥٨، المؤرخ ٢٣ كانون

الأول/ديسمبر ٢٠٠٣،

وإذ تشير أيضا إلى إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية^(١)، وجدول أعمال القرن ٢١^(٢)، وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١^(٣)، وإعلان جوهانسبرغ بشأن التنمية المستدامة^(٤)، وخطة تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة (”خطة جوهانسبرغ للتنفيذ“)^(٥)،

وإذ تؤكد من جديد الالتزام بتنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، وخطة جوهانسبرغ للتنفيذ، بما في ذلك الأهداف والمقاصد المحددة زمنيا، وغيرها من الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها الأهداف الواردة في إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية^(٦)،

وإذ تشير إلى نتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة، بما في ذلك توافق آراء مونتيري الصادر عن المؤتمر الدولي لتمويل التنمية^(٧)،

وإذ تؤكد من جديد استمرار الحاجة إلى كفالة تحقيق توازن بين التنمية الاقتصادية والتنمية الاجتماعية وحماية البيئة باعتبارها ركائز مترابطة ومتداخلة للتنمية المستدامة،

وإذ تؤكد من جديد أيضا أن القضاء على الفقر وتغيير أنماط الإنتاج والاستهلاك غير المستدامة وحماية وإدارة قاعدة الموارد الطبيعية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية هي أهداف شاملة ومتطلبات أساسية للتنمية المستدامة،

وإذ تسلّم بأن الإدارة الرشيدة داخل كل بلد وعلى الصعيد الدولي ضرورية لتحقيق التنمية المستدامة،

(١) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، ريو دي جانيرو، ٣-١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.93.I.8 والتصويبان)، المجلد الأول: القرارات التي اتخذها المؤتمر، القرار ١، المرفق الأول.

(٢) المرجع نفسه، المرفق الثاني.

(٣) القرار د-١٩/٢، المرفق.

(٤) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، ٢٦ آب/أغسطس - ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.03.II.A.1 والتصويب)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق.

(٥) المرجع نفسه، القرار ٢، المرفق.

(٦) انظر القرار ٢/٥٥.

(٧) تقرير المؤتمر الدولي لتمويل التنمية، مونتيري، المكسيك، ١٨-٢٢ آذار/مارس ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.02.II.A.7)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق.

وإذ تنوّه مع الارتياح إلى أن لجنة التنمية المستدامة قد أجرت في دورتها الثانية عشرة تقييما متعمقا للتقدم المحرز في تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، وخطّة جوهانسبرغ للتنفيذ، مع التركيز على مجموعات المواضيع التخصصية المتصلة بالمياه، والصرف الصحي والمستوطنات البشرية، والمعوقات والعوائق التي تعترض عملية التنفيذ^(٨)،

وإذ تنوّه إلى أن تنظيم أعمال الدورة الحادية عشرة للجنة تضمن عقد جلسات عامة، وإقامة حوار مباشر في الجلسات العامة، وعقد اجتماعات إقليمية، فضلا عن إقامة معرض للشراكات، ومراكز للتعليم، وفعاليات على هامش الدورة،

وإذ تشير إلى ما قرره اللجنة في دورتها الحادية عشرة^(٩) وما أيده المجلس الاقتصادي والاجتماعي في قراره ٦١/٢٠٠٣ المؤرخ ٢٥ تموز/يوليه ٢٠٠٣، من أن تتخذ اللجنة خلال دورات السياسات، التي ستعقد في شهري نيسان/أبريل - أيار/مايو من السنة الثانية للدورة، قرارات بشأن السياسات المتصلة بالتدابير والخيارات العملية اللازمة للإسراع بالتنفيذ في مجال مجموعة المواضيع التخصصية المختارة، مع مراعاة المناقشات التي تجرى في الاجتماع التحضيري الحكومي الدولي وتقارير الأمين العام والإسهامات الأخرى ذات الصلة،

وإذ تشير أيضا إلى ما قرره اللجنة في دورتها الحادية عشرة من أن تستند المناقشات التي تجرى في الاجتماع التحضيري الحكومي الدولي إلى نتيجة دورة الاستعراض وتقارير الأمين العام والإسهامات الأخرى ذات الصلة، وأن يقوم رئيس الدورة الثالثة عشرة للجنة، على أساس هذه المناقشات، بإعداد مشروع وثيقة تفاوض للنظر فيها في دورة السياسات،

وإذ تتطلع إلى الدورات المقبلة لبرامج عمل اللجنة، كما اعتمدها في دورتها الحادية عشرة، وإلى مساهماتها في مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ ونتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة،

١ - تحيط علما بتقرير الأمين العام^(١٠) عن الأنشطة المضطلع بها لتنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، ونتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة؛

(٨) انظر الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ٢٠٠٤، الملحق رقم ٩ (E/2004/29).

(٩) المرجع نفسه، ٢٠٠٣، الملحق رقم ٩ (E/2003/29)، الفصل الأول، الفرع ألف.

(١٠) A/59/220.

٢ - تؤكد مرة أخرى أن التنمية المستدامة عنصر رئيسي من عناصر الإطار الشامل لأنشطة الأمم المتحدة، خاصة بالنسبة لتحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما يشمل الأهداف الواردة في إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية^(٦) و خطة جوهانسبرغ للتنفيذ^(٥)؛

٣ - تهيب بالحكومات وجميع المنظمات الدولية والإقليمية ذات الصلة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وصناديق الأمم المتحدة وبرامجها واللجان الإقليمية والوكالات المتخصصة والمؤسسات المالية الدولية ومرفق البيئة العالمية ومنظمات حكومية دولية أخرى، كل وفقاً لولايته الخاصة وكذلك بالمجموعات الرئيسية، أن تتخذ إجراءات لكفالة فعالية تنفيذ ومتابعة الالتزامات والبرامج والأهداف المحددة زمنياً المعتمدة في مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، وتحضها على تقديم تقارير عن التقدم الملموس المحرز في هذا الصدد؛

٤ - تدعو إلى تنفيذ الالتزامات والبرامج والأهداف المحددة زمنياً المعتمدة في مؤتمر القمة، ولهذا الغرض، تدعو إلى إعمال الأحكام المتصلة بوسائل التنفيذ، على النحو الوارد في خطة جوهانسبرغ للتنفيذ؛

٥ - تحض الحكومات على المشاركة، على المستوى المناسب، بممثلين من الإدارات والأجهزة المختصة بالمياه والصرف الصحي والمستوطنات البشرية والشؤون المالية، في الاجتماع التحضيري الحكومي الدولي وفي الدورة الثالثة عشرة للجنة التنمية المستدامة؛

٦ - تشير إلى ما قرره اللجنة في دورتها الحادية عشرة من أن تدعو اللجان الإقليمية إلى القيام، بالتعاون مع أمانة اللجنة، بالنظر في تنظيم اجتماعات إقليمية للتنفيذ من أجل الإسهام في عمل لجنة التنمية المستدامة، وفي هذا الصدد تحض اللجان الإقليمية على أن تأخذ في حسابها مجموعات المواضيع التخصصية الواردة في برنامج عمل اللجنة، وأن تقدم إسهامات بالصورة التي حددها اللجنة في دورتها الحادية عشرة؛

٧ - تشير أيضاً إلى ما قرره لجنة التنمية المستدامة في دورتها الحادية عشرة من أن تيسر الأنشطة التي تنظم خلال اجتماعات اللجنة المشاركة المتوازنة للمشاركين من جميع المناطق وتحقيق التوازن بين الجنسين؛

٨ - ترحب بالمساهمات التي قدمتها اللجان الإقليمية إلى أعمال اللجنة في دورتها الثانية عشرة، بما في ذلك الاجتماعات الإقليمية التي تركز على مجموعة المواضيع التخصصية المتصلة بالمياه، والصرف الصحي والمستوطنات البشرية، والإسهامات التي قدمتها في تقارير الأمين العام؛

- ٩ - تدعو البلدان المانحة إلى مواصلة دعم مشاركة خبراء من البلدان النامية في مجالات المياه والصرف الصحي والمستوطنات البشرية في الدورة الثالثة عشرة للجنة؛
- ١٠ - تحيط علماً مع الاهتمام بإنشاء الأمين العام للمجلس الاستشاري المعني بالمياه والمرافق الصحية، وتتطلع إلى إسهامه في حشد الجهود والموارد من أجل تنفيذ الالتزامات والأهداف والغايات المتفق عليها في هذه المجالات؛
- ١١ - تطلب إلى الأمين العام أن يقوم، في سياق التقارير التي يقدمها إلى اللجنة في دورتها الثالثة عشرة بشأن حالة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، وخطة جوهانسبرغ للتنفيذ، وعلى أساس الإسهامات المناسبة المقدمة من جميع المستويات، بتقديم تقارير تخصصية عن كل من المسائل الثلاث الواردة في مجموعة المواضيع التخصصية المتصلة بالمياه والصرف الصحي والمستوطنات البشرية، مع مراعاة الصلات التي تربط فيما بينها، مع القيام في الوقت نفسه بتناول المسائل الشاملة التي حددتها اللجنة في دورتها الحادية عشرة؛
- ١٢ - تطلب إلى اللجنة، وفقاً لقرار الجمعية العامة ١٩١/٤٧ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ وعلى النحو الذي حددته اللجنة في دورتها الحادية عشرة، أن تنظر في المسائل الشاملة المتعلقة بمجموعة المواضيع التخصصية المتصلة بالمياه والصرف الصحي والمستوطنات البشرية؛
- ١٣ - تشدد على أهمية نجاح اللجنة في دورتها الثالثة عشرة فيما يلي:
- (أ) اتخاذ قرارات بشأن السياسات المتصلة بالتدابير والخيارات العملية اللازمة للإسراع بالتنفيذ في مجال مجموعة المواضيع التخصصية المتصلة بالمياه والصرف الصحي والمستوطنات البشرية؛
- (ب) حشد المزيد من الجهود من قبل جهات التنفيذ الفاعلة لتذليل العقبات والمعوقات التي تعترض سبيل تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ وخطة جوهانسبرغ للتنفيذ؛
- ١٤ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام عن التعاون فيما بين الوكالات^(١١)، وتطلب إليه أن يواصل جهوده الرامية إلى تعزيز التعاون والتنسيق فيما بين الوكالات على صعيد المنظومة برمتها من أجل تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ وخطة جوهانسبرغ للتنفيذ، وأن يقدم في هذا الصدد، تقريراً عن أنشطة هذا

(١١) E/2004/12-E/CN.17/2004/3

التعاون والتنسيق فيما بين الوكالات وعن اختصاصات كل وكالة إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في عام ٢٠٠٥؛

١٥ - تشير إلى قرارها ٢٩١/٥٨ المؤرخ ٦ أيار/مايو ٢٠٠٤ وقراري المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٤٤/٢٠٠٤ المؤرخ ٢٢ تموز/يوليه ٢٠٠٤ و ٦٣/٢٠٠٤ المؤرخ ٢٣ تموز/يوليه ٢٠٠٤، وفي هذا الصدد تطلب إلى اللجنة أن تساهم عن طريق المجلس، ودون المساس بمقرراتها الصادرة في دورتها الحادية عشرة، في الجلسة العامة الرفيعة المستوى للجمعية العامة في عام ٢٠٠٥، وفقا للأساليب التي حددتها الجمعية العامة في دورتها التاسعة والخمسين؛

١٦ - **تطلب** إلى أمانة اللجنة أن تتخذ الترتيبات اللازمة لكفالة التمثيل المتوازن للمجموعات الرئيسية من البلدان المتقدمة النمو والنامية في دورات اللجنة؛

١٧ - **تنوّه** إلى انعقاد الاجتماع الدولي الثاني للخبراء، المقرر عقده في كوستاريكا، في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥، بشأن إطار عمل لفترة عشر سنوات للبرامج المتعلقة بالاستهلاك والإنتاج المستدامين، وفي هذا الصدد تحث الدول الأعضاء، مع الاعتراف بما تقدمه من دعم مستمر، على مواصلة وزيادة دعمها لتلك الأنشطة؛

١٨ - **تحض** الحكومات والمنظمات، من جميع المستويات، فضلا عن المجموعات الرئيسية، بما يشمل الأوساط العلمية والتربوية، على اتخاذ مبادرات وأنشطة قائمة على النتائج لدعم أعمال اللجنة وتعزيز وتيسير تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ وخطة جوهانسبرغ للتنفيذ، وذلك بأساليب منها اتخاذ مبادرات شراكة طوعية فيما بين أصحاب المصلحة المتعددين؛

١٩ - **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الستين البند المعنون "تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، ونتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة"، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم في تلك الدورة تقريرا عن تنفيذ هذا القرار.